

كليات التميز

لائحة سلوكيات العمل للمتدربين

٢٠١٤/١١/٢٤

أ- غرض لائحة سلوكيات العمل:

الهدف من لائحة سلوكيات العمل هو ضمان الالتزام بأعلى معايير السلوك والتقدير بقيم وتعاليم الشريعة الإسلامية السمحة والحث على تحقيق التفوق العلمي في كليات التميز.

ب- نطاق تطبيق لائحة سلوكيات العمل:

تتطبق لائحة سلوكيات المتدربين على سلوكيات جميع المتدربين المسجلين. بالنسبة للمتدرب المسجل ضمن نطاق سلوكيات العمل عند العمل خارج حرم الكلية سواء في المشاريع والزيارات الميدانية والأساليب الميدانية العامة أو أي نشاطات أخرى تدعم متطلبات الدرجات العلمية التي ترعاها وتنظمها وتعتمدها كليات التميز.

ج- التكامل التقني :

كليات التميز هي مؤسسة تعليمية مرتبطة بمعايير النزاهة الفكرية المتعارف عليها عالمياً. وأن جميع أعضاء هيئة التدريس وكذلك المتدربين يخضعون في سلوكياتهم لتلك المعايير والمتطلبات. وخاصة المتدربين الذين يجب عليهم التقيد بتلك المعايير. فالغش في الامتحانات وسرقة الأوراق والموضوعات والأفكار البحثية أو غيرها من السلوكيات في الموضوعات العلمية سوف تعتبر مخالفات خطيرة للنظام الحالي وسيترتب عليها اتخاذ إجراءات نظامية.



د-واجبات ومسئوليات المتدربين:

١- يجب على المتدربين الالتزام بقوانين وأنظمة المملكة العربية السعودية، حيث سيتم إحالة كل من يخالف الأنظمة للسلطات المختصة.

٢- يجب على المتدربين مراعاة القيم والتقاليد الإسلامية والالتزام بالمبادئ والتعاليم الإسلامية في جميع مجالات الكلية والحياة الخاصة ، وعدم المشاركة في أي نشاط يتعارض مع أحكام الشريعة والعادات والتقاليد والأعراف السائدة في المملكة العربية السعودية.

٣- من المتوقع من جميع المتدربين أداء كل الصلوات في جماعة في موعدها وفي المسجد.

٤- تتوقع الكلية من المتدربين الالتزام بالتعليمات والإرشادات داخل الغرف (غرف الدراسة والورش والمختبرات وصالات الاجتماعات أو أي غرفة أو أماكن أخرى مستخدم في التعليم. يشتمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

١-٤ المتدربون الذين يحضرون الى الفصل بعد بدء المدرب الدرس غير مسموح لهم دخول غرفة الدراسة . وإن أي بلاغ غياب عن الدرس سيتم تسجيله في سجل الحضور والانصراف.

٢-٤ غير مسموح بتناول أي مشروبات في غرف الدراسة حيث قد يتسبب ذلك في إحداث أضرار لأجهزة الحاسب الآلي وغيرها من الأجهزة. لا يسمح بترك اي قوارير على الماصات أو الأرضيات ولكن يمكن للمتدربين الاحتفاظ بها في حقائبهم. غير مسموح للمتدربين ترك أي قوارير فارغة أو ممتلئة في غرف التدريب أو المكتبة.

٣-٤ يجب على المتدربين إغلاق هواتفهم الجواله وغيرها من الأجهزة التي من شأنها إحداث شوشرة في الفصل.

٤-٤ يجب على المتدربين إحضار مستنداتهم الدراسية (الملفات والكتيبات والمذكرات ..الخ)، والقرطاسية والحاسبات. لا يسمح للمتدربين حضور الدروس ما لم يحضروا الأدوات المطلوبة.

- ٥-٤ غير مسموح بتناول أي مأكولات في قاعات الدراسة أو الورش أو المكتبة.
- ٦-٤ يلتزم المتدربين بالمحافظة على نظافة غرف الدراسة والمكتبة بصفة دائمة. كما يجب على المتدربين بعد نهاية كل درس تنظيف غرفة الدراسة قبل مغادرتها.
- ٧-٤ يجب على المتدربين تجنب كثرة الكلام في غرف الدراسة والتدريب والمكتبة.
- ٨-٤ يجب على المتدربين الالتزام التام بجميع تعليمات السلامة عند العمل على الأجهزة والمعدات والمكائن الموجودة بالكلية.
- ٥- غير مسموح بالتدخين في أماكن الكلية ، ويسمح في التدخين في أماكن محددة من حرم الكلية.
- ٦- يجب على جميع المتدربين إبراز بطاقات الهوية الخاصة بالكلية.
- ٧- يجب على جميع المتدربين الالتزام بنظام الزي والذي يتطلب منهم ارتداء الزي الرسمي للكلية والذي يتكون من قميص ابيض مع شعار الكلية على الجانب الأيسر وبنطلون أسود اللون سادة ، وحذاء محكم أسود اللون وحزام اسود اللون وجوارب سوداء. غير مسموح بارتداء الصنادل والقلادات والقبعات وأغطية الرأس. لن يسمح للمتدربين المخالفين لنظام الزي بالدخول وسيتم منعهم من الحضور وإحالتهم لشئون المتدربين لاتخاذ اللازم في حقهم.
- ٨- حيازة أو استعمال الأسلحة أو المواد الخطرة للصحة (والتي تشتمل على سبيل المثال لا الحصر ، الألعاب النارية والمتفجرات والسكاكين والأدوات الحادة والمواد الكيماوية والبنادق والمسدسات وما شابه ذلك).
- ٩- يتحمل المتدربون المسؤولية عن أي تصرفات أو سلوكيات متهورة وطائشة متعمدة والتي من شأنها إلحاق الضرر بممتلكات الكلية. توقع الكلية العقوبات الرادعة على أي حالات سرقة واستخدام غير مصرح به لممتلكات الكلية وذلك تمشيا مع الأنظمة المعمول بها حيث ستحال تلك الحالات للسلطات المختصة.
- ١٠- تتوقع الكلية من المتدربين حسن معاملة الزملاء بالاحترام والأدب واللباقة وعدم استخدام أي عبارات أو كلمات هجائية ، وغير مسموح بأي مشاجرات أو اعتداءات أي كانت.
- ١١- يجب على جميع المتدربين الالتزام بمواعيد حصص الدراسة ، ستمم معالجة حالات الغياب وفق نظام الدراسة والامتحانات وغيرها من اللوائح والقواعد المعمول بها.

١٢- غير مسموح للمتدربين العمل في القطاع العام والخاص أثناء فترة تسجيلهم بالكلية.

هـ- اللجنة التأديبية:

١- الهيكل التنظيمي :

- ١-١ تقوم اللجنة التنفيذية بالنظر في ومعالجة السلوكيات والتصرفات المخالفة للمتدربين (مثل مخالفات قواعد السلوك وغيرها من مستندات الكلية).
- ٢-١ تتعد لجنة التأديب متى استدعت الحاجة لذلك.
- ٣-١ تتألف اللجنة من العميد الذي يرأسها و رؤساء الإدارة و الإدارات التي وقعت فيها المخالفة التي من أجلها انعقدت اللجنة ، وممثلا عن شؤون المتدربين.

٢- الإجراءات:

- ١-٢ يتمتع المدرب بالصلاحيه المطلقة لطرد المتدرب من الفصل متى صدر منه أي اضطرابات تعكر صفو سير الدرس. يعتبر المتدربون الذين يثيرون الشغب أثناء الدراسة بشكل متكرر بأنهم يقتربون سلوكا مخالفا وسيتم إحالتهم للجنة التأديب لاتخاذ الإجراء التأديبي النظامي بحقهم.
- ٢-٢ حالات سوء السلوك الخطرة الصادرة عن المتدربين والواردة في هذا الدليل وغيرها من مستندات الكلية يقوم أعضاء هيئة التدريس بإبلاغ اللجنة التأديبية عنها.
- ٣-٢ المتدرب الذي يقترب سلوكا مشينا يحال للجنة ، حيث سيتسلم إشعارا مكتوبا موضحا به السلوك الذي أقترفه وذلك قبل ٤ أيام على الأقل من الحضور. يحق للمتدرب توضيح وجهة نظره قبل انعقاد اللجنة.

٣- العقوبات:

- ١-٣ يجوز للجنة التأديب وفق سلطتها المطلقة فرض عقوبة واحدة أو أكثر من العقوبات التالية حسب مدى جسامة التصرف الذي سلكه المتدرب:



- توجيه خطاب إنذار للمخالف.
 - عدم إصدار شهادة حسن سيرة وسلوك.
 - الاستبعاد (فصل دائم من الكليات).
- تحتفظ الكلية بحقها في اتخاذ أي إجراءات تأديبية أخرى حسبما تراه مناسباً. وتستمع اللجنة للمتدرب قبل إصدار أي قرار.

بالنسبة للحالات التي تترتب عليها آثار خطيرة ، للمتدرب حق التظلم من القرارات.